

## وسائل الشيعة

[ 57 ] تغسل يدك إلى المرافق، ورجليك إلى الركبتين، ثم تكفنه. 36 - باب كراهة المماكسة في شراء الكفن. (3015) 1 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السلام) - في وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام) - قال: يا علي، لا تماكس في أربعة أشياء: في شراء الاضحية، والكفن، والنسمة، والكراء إلى مكة. وفي (الخصال) بإسناده الآتي عن حماد بن عمرو، مثله (1). (3016) 2 - وعن أبيه ومحمد بن الحسن، عن محمد بن يحيى وأحمد بن إدريس جميعاً، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن عيسى، رفعه، عن أبي جعفر (عليه السلام)، إنه قال: لا تماكس في أربعة أشياء: في الاضحية، والكفن، وثمان النسمة، والكراء إلى مكة. \_\_\_\_\_ الباب 36 فيه حديثان 1 - الفقيه 4: 268 / 824 وأورده في الحديث 2 من الباب 46 من أبواب آداب التجارة. (1) الخصال: 245 / 103. 2 - الخصال: 245 / 102 وأورده في الحديث 3 من الباب 46 من أبواب آداب التجارة. \_\_\_\_\_ (\*)